

امثلة البقي في دارنا في غيره بخلافها هذا الاصل  
وانا فتدي سلاوي في التوضيح والاشارة وتعد  
لا ويعكس فيهما ويبطل الوهن لاصل مثله  
لا السهم وكذا الاقائمة بمثله والسفر  
الاصل في ائمة السفر والحضر فيقضي كغنيين  
فان بقا المعينة فيها هو الوقت والعاجب كغيره  
وتغيرت ائمة الاقائمة والسفر لاصل دون  
الذبح كالمراة والعبد والجندي  
**باب صلاة المرحمة بشرط**  
ان ايتها المرحوم ولو كان في موضع كد ابيه وقاضي  
ينفذ الاحكام وتغير الحدود او مصلاه  
ويسمى مضرلا عرفات وتوري في مضر  
في مواضع السلطان زوانية ووقت الظهر  
فتبطل بخروج وجه الخطية قبلها **وقسني**  
**خطبتان** بكنسنة بينهما بظاهرة فأيما  
وكنت تحميلة في ليلة او تسبحة والجمعة  
وهن ثلاث فان نزل سجود كطلت

والادان

والادان العام **وبشرط** وجوبها  
الاقائمة والذكورية والصححة والحرية وسلامة  
الغيبين والرفيقين ولا هتد علبان اذا ما  
لمازع مرضا لوث واللسان والعبد والمريض  
ان يوم فيها وتتخذ بهم ومن لا عدركه لو  
صلى الظهر قبلها كره فان سعى اليها مطلق  
وكرة للمعدوم والسجود اذا الظهر بجائنه  
في المضر ومن اذركما في الشهدا في سجود  
المسألة هتدته واذ اخرج الامام فلاحلا  
ولا كلام ويجوز السعي وترك البيع بالادان  
الاول فان اهل على المنير ان ينزل يديه  
واقتم بعد تمام الخطبة والله تعالى اعلم  
**باب صلاة العيم** تجب  
على من تجب عليه الجمعة بشرائطها سوى الخطبة  
وتدب في الفطر ان يطعمه ويغسله وسنالك  
وينظفها وينيلها من ثيابه وتور يهد  
صكفة الفطر ثم يتوجه اليه الجبل غير ملته

صلاة العيم